تفسير ابن كثير

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله { خذ العفو } يعني خذ ما عفي لك من أموالهم وما أتوك به من شيء فخذه وكان هذا قبل أن تنزل براءة بفرائض الصدقات وتفصيلها وما انتهت إليه الصدقات قاله السدي وقال الضحاك عن ابن عباس { خذ العفو } أنفق الفضل وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس { خذ العفو } قال : الفضل وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله { خذ العفو } أمره ا بالعفو والصفح عن المشركين عشر سنين ثم أمره بالغلظة عليهم واختار هذا القول ابن جرير وقال غير واحد عن مجاهد في قوله تعالى : { خذ العفو } قال : من أخلاق الناس وأعمالهم من غير تجسس وقال هشام بن عروة عن أبيه : أمر ا رسول ا صلى ا عليه وسلّم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس وفي رواية قال : خذ ما عفي لك من أخلاقهم وفي صحيح البخاري عن هشام عن أبيه عروة عن أخيه عبد ا بن الزبير قال : إنما أنزل خذ العفو من أخلاق الناس وفي رواية عن أبيه عن ابن عمر وفي رواية عن هشام عن أبيه عن عائشة أنهما قالا مثل لك وا أعلم .

وفي رواية سعيد بن منصور عن أبي معاوية عن هشام عن وهب بن كيسان عن أبي الزبير خذ العفو قال : من أخلاق الناس وا لاخذنه منهم ما صحبتهم وهذا أشهر الأقوال ويشهد له ما رواه ابن جرير وابن أبي حاتم جميعا : حدثنا يونس حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن أمي قال : لما أنزل ا D على نبيه صلى ا عليه وسلّم { خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين } قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم [ما هذا يا جبريل ؟] قال : إن ا أمرك أن تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك وقد رواه ابن أبي حاتم أيضا عن أبي يزيد القراطيسي كتابة عن أصبغ بن الفرج عن سفيان عن أمي عن الشعبي نحوه وهذا مرسل على كل حال وقد روي له شواهد من وجوه أخر وقد روي مرفوعا عن جابر وقيس بن سعد بن عبادة عن النبي صلى ا عليه وسلّم أسندهما ابن مردويه .

وقال الإمام أحمد : حدثنا أبو المغيرة حدثنا معاذ بن رفاعة حدثني علي بن يزيد عن القاسم بن أبي أمامة الباهلي عن عقبة بن عامر Bه قال : لقيت رسول ا صلى ا عليه وسلّم فابتدأته فأخذت بيده فقلت : يا رسول ا أخبرني بفواضل الأعمال فقال [يا عقبة صل من قطعك وأعط من حرمك وأعرض عمن ظلمك] وروى الترمذي نحوه من طريق عبيد ا بن زحر عن علي بن يزيد به وقال : حسن قلت : ولكن علي بن يزيد وشيخه القاسم أبو عبد الرحمن فيهما ضعف وقال البخاري قوله { خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين } العرف : المعروف حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري أخبرني عبيد ا بن عبد ا بن عتبة أن ابن عباس Bهما

قال : قدم عيينة بن حصن بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس وكان من النفر الذين يدنيهم عمر وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولا كانوا أو شبابا فقال عيينة لابن أخيه : يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لي عليه قال : سأستأذن لك عليه قال ابن عباس : فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر فلما دخل عليه قال : هي يا ابن الخطاب فوا ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم أن يوقع به فقال له الحر يا أمير المؤمنين إن ا تعالى قال لنبيه صلى ا عليه وسلّم { خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين } وإن هذا من الجاهلين وا ماجاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافا عند كتاب ا D وانفرد بإخراجه البخاري .

وقال ابن أبي حاتم : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قراءة أخبرنا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس عن عبيد ا بن نافع أن سالم بن عبد ا بن عمر مر على عير لأهل الشام وفيها جرس فقال : إن هذا منهي عنه فقالوا : نحن أعلم بهذا منك إنما يكره الجلجل الكبير فأما مثل هذا فلا بأس به فسكت سالم وقال { وأعرض عن الجاهلين } وقول البخاري : العرف المعروف نص عليه عروة بن الزبير والسدي وقتادة وابن جرير وغير واحد وحكى ابن جرير أنه يقال أوليته معروفا وعارفا كل ذلك بمعنى المعروف قال : وقد أمر ا نبيه صلى ا عليه وسلّم أن يأمر عباده بالمعروف ويدخل في ذلك جميع الطاعات وبالإعراض عن الجاهلين وذلك وإن كان أمرا لنبيه صلى ا عليه وسلّم فإنه تأديب لخلقه باحتمال من ظلمهم واعتدى عليهم لا بالإعراض عمن جهل الحق الواجب من حق ا ولا بالصفح عمن كفر با وجهل وحدانيته وهو للمسلمين حرب وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في قوله { خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين } قال : هذه أخلاق أمر ا بها نبيه صلى ا عليه وسلّم ودله عليها وقد أخذ بعض الحكماء هذا المعنى فسبكه في بيتين فيهما جناس فقال : .

خذ العفو وأمر بعرف كما أمرت وأعرض عن الجاهلين .

ولن في الكلام لكل الأنام فمستحسن من ذوي الجاه لين .

وقال بعض العلماء : الناس رجلان فرجل محسن فخذ ما عفا لك من إحسانه ولا تكلفه فوق طاقته ولا ما يحرجه وإما مسيء فمره بالمعروف فإن تمادى على ضلاله واستعصى عليك واستمر في جهله فأعرض عنه فلعل ذلك أن يرد كيده كما قال تعالى : { ادفع بالتي هي أحسن السيئة نحن أعلم بما يصفون * وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين * وأعوذ بك رب أن يحضرون } وقال تعالى : { ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم * وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم } أي هذه الوصية { وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ با إنه هو السميع العليم } وقال في هذه السورة الكريمة أيضا { وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ با إنه سميع عليم } فهذه الايات الثلاث في

الأعراف والمؤمنون وحم السجدة لا رابع لهن فإنه تعالى يرشد فيهن إلى معاملة العاصي من الإنس بالمعروف بالتي هي أحسن فإن ذلك يكفه عما هو فيه من التمرد بإذنه تعالى ولهذا قال { فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم } ثم يرشد تعالى إلى الاستعاذة به من شيطان الجان فإن لا يكفه عنك الإحسان وإنما يريد هلاكك ودمارك بالكلية فإنه عدو مبين لك ولأبيك من قبلك وقال ابن جرير في تفسير قوله { وإما ينزغنك من الشيطان نزغ } وإما يغضبك من الشيطان غضب يصدك عن الإعراض عن الجاهل ويحملك على مجازاته { فاستعذ باﷲ } يقول : فاستجر باﷲ من نزغه { إنه سميع عليم } سميع لجهل الجاهل عليك والاستعاذة به من نزغه ولغير ذلك من كلام خلقه لا يخفى عليه منه شيء عليم بما يذهب عنك نزغ الشيطان وغير ذلك من أمور خلقه .

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : لما نزلت { خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين } قال : يا رب كيف بالغضب ؟ فأنزل اﷲ { وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ باﷲ إنه سميع عليم } قلت : وقد تقدم في أول الاستعاذة حديث الرجلين اللذين تسابا بحضرة النبي صلى اﷲ عليه وسلّم فغضب أحدهما حتى جعل أنفه يتمرغ غضبا فقال رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وسلّم [إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد أعوذ باﷲ من الشيطان الرجيم] فقيل له فقال : ما بي من جنون وأصل النزغ الفساد إما بالغضب أو غيره قال اﷲ تعالى : { وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن إن الشيطان ينزغ بينهم } والعياذ الالتجاء والاستناد والاستجارة من الشر وأما الملاذ ففي طلب الخير كما قال أبو الطيب المتنبي في شعره : .

يا من ألوذ به فيما أؤمله ومن أعوذ به مما أحاذره .

لا يجبر الناس عظما أنت كاسره ولا يهيضون عظما أنت جابره .

وقد قدمنا أحاديث الاستعاذة في أول التفسير بما أغنى عن إعادته ههنا